مقدمة

الجريمة بوجه عام هي واقعة مادية يجرمها القانون ويسمح بتوقيع العقاب على مرتكبها

وهي أيضا واقعة وحادثة محددة قانونا معاقب عليا بواسطة القانون ولا يمكن أن تكون مبررة لممارسة حق أو أداء لواجب والجريمة لها أركان تقوم عليها تتمثل في الركن الشرعي والركن المادي والركن المعنوي.

و إن الدارس والباحث في قانون العقوبات الجزائري نجد بأن المشرع قد حما وعاقب على الجرائم التي تمس وتقع على الأشخاص باعتبار أن الأفراد هم الركيزة والأساس الأول في المجتمع من قتل وجرح وتهديد .

وبالإضافة أيضا المشرع الجزائري من خلال نصوص قانون العقوبات قد حافظ وحما الأموال والممتلكات باعتبار أن الأموال عند وقوع الضرر عليها قد تمس مصالح الأفراد ومصالح الكيان الاقتصادي.

ولم يكتفي المسرع الجزائري بالاعتداءات والجرائم التي تقع على الأفراد والأموال بعد تعداها إلى الاعتداءات الأخرى التي تمس الكائنات الأخرى الموجودة في الحياة مثل الحيوانات التي تعتبر في بعض الأحيان مصدر رزق للأشخاص وهي أيضا قد تكون رفيق للأشخاص في حياتهم .

فالمشرع من خلال بعض المواد في قانون العقوبات قد عاقب على أي مساس أو ضرر يقع عليها سواء كان هذا المساس أو الاعتداء صغيرا أو جسيما.

والمشرع الجزائري لم يكتفي بقانون العقوبات لتجريم الأفعال التي تقع عليها ونظرا الأهمية بعض الحيوانات فقد أفرد لها قانون خاص بها مثل الأنواع الحيوانية المهددة بالانقراض.

وبالإضافة إلى قوانين خاصة أخرى نجد أن المشرع الجزائري قد عالج فيها موضوع الحيوانات سواء الحيوانات البرية مثل قانون الصيد أو الحيوانات البحرية مثل قانون الصيد البحري.

مقدمة

وباعتبار أن الحيوانات هي من العناصر المكونة للبيئة فنجد أن المشرع الجزائري من خلال قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة قد حما من خلال بعض نصوصه الحيوانات وذلك للحفاظ على التنوع البيولوجي.

أهمية الموضوع

تكمن أهمية هذا الموضوع من خلال ما يلي :

الجانب العلمي:إلقاء الضوء على الحماية الجزائية للحيوانات باعتبارها من العناصر الحيوية للبيئة والأضرار بها يؤدي إلى اختلال في التوازن البيئي.

الجانب العملي :الملاحظ في نصوص قانون العقوبات والنصوص في القوانين الخاصة نجدها شكلية فيما يخص الحيوانات فهم ينظرون إليها نظرة لامبالاة من خلال السلطات المختصة.

أسباب اختيار الموضوع:

إن لكل موضوع في مجال البحث العلمي له أسباب ودوافع لاختياره والقيام بالبحث فيه وتتمثل هذه الأسباب فيما يلي :

أسباب موضوعية وهو أن هذا الموضوع لم يكن موضوع دراسة من قبل ومن طرف أي باحث في جامعتنا أي حداثة الموضوع هي التي دفعتني إلى اختياره و القيام بالبحث فيه.

-التحصل على معلومات والاستفادة منها في مجال الحيوانات سواء حاليا أو في المستقبل.

-لتنمية رصيدي العلمي والثقافي في مجالات أخرى والحصول على ثقافة قانونية وهناك سبب ذاتي شخصي أدى بي إلى اختيار هذا الموضوع هو أن الإنسان يتمنى دائما أن يكون له رصيد علمي وثقافي في كل المجالات ويكون متميزا عن زملائه في الدراسة.

-وأيضا في جانب حياتي اليومية أنا أملك حيوانات منزلية وأليفة ومتعلقة بها لهذا أردت معرفة ما وفر لها المشرع من حماية وحقوق يجب على الشخص احترامها والمحافظة عليها.

مقدمة

الإشكالية

من خلال ما تقدم في الموضوع يمكننا طرح الإشكالية التالية :

-إلى أي مدى وفق نصوص المشرع الجزائري في توفير الحماية الجزائية للحيوان من خلال النصوص قانون العقوبات؟.

-ما هي القوانين التي تضمنت ونصت على حماية الحيوانات جزائيا ؟.

-ما هي وكيف قام المشرع بمتابعة الجناة قضائيا؟.

- ما هي العقوبات والجزاءات التي أقرها المشرع في مجال الاعتداءات التي تقع على الحيوانات؟.

أهداف الموضوع

يمكن تحديد وحصر الأهداف المرجوة الوصول إليها في هذا الموضوع من حلال :

-معرفة الجزاءات المقررة لها.

-معرفة الإجراءات المطبقة من خلال قانون الإجراءات الجزائية في موضوع الحيوانات.

الدراسات السابقة :

باعتبار أن هذا الموضوع من المواضيع المستحدثة والجديدة فإنه لم أجد دراسة سابقة سواء في كليتنا أو الجامعات التي بحثت فيها في الرسائل الأكاديمية مثل رسائل الدكتوراه والماجستير.

ولم أتحصل حتى على أي جزئية في هذا الموضوع.

مقدمة

المنهج المتبع :

لقد اعتمدنا في هذا الموضوع ومن خلال دراستنا على المنهج الوصفي التحليلي وذلك من خلال تحليل مواد نصوص قانون العقوبات والقوانين الخاصة الأخرى باعتبار أن قانون المنهج هو الأنسب في المناهج وأكثر تلائما مع طبيعة الموضوع محل الدراسة.

الصعوبات والمعيقات :

-قلة المراجع المتخصصة في هذه المواضيع أو انعدامها تماما حيث تم الاعتماد في هذه الدراسة على القوانين والأوامر بشكل كبير.

-وجود القوانين دون شرح لها في الكتب.

خطة البحث

من خلال الإشكالية المطروحة قد قسمت الخطة كما يلي :

الفصل الأول :البنيان القانوني للحماية الجزائية للحيوان.

المبحث الأول :الحماية من خلال قانون العقوبات.

المبحث الثاني :من خلال القوانين الخاصة.

الفصل الثاني :المتابعة القضائية وقمع الجريمة.

المبحث الأول: متابعة القضائية

المبحث الثاني:قمع الجريمة